

فصل في نفقة المماليك وحقوقهم

أحمد الصقعوب

فصل وعلى السيد نفقة مملوكة وكسوته ومسكنه وتزويجه ان طلب. وله ان يسافر عبد المزوج وان يستخدمه نهارا. وعليه اعفاف امته اما بوطئها او تزويجها او بيعها احرم ان يضربيه على وجهه او يشتم ابويه ولو كافرين او يكلفه من العمل ما لا يطيق. ويجب -

00:00:00

وان يريمه وقت القيلولة ووقت النوم والصلوة المفروضة وتسن مداواته ان مرض وان يطعمه من طعامه. وله تقديره ان خاف عليه وتأديبه. ولا يصح ان ابق وللإنسان تأديب زوجته وولده ولو مكلفا بضرب غير مبرح. ولا يلزم ببيع -

00:00:30

رقيقه مع قيامه بحقوقه -

00:00:56